GIEM

BANKRUPTCY

متى يكون الإفلاس أكلًا لأموال الناس بالباطل؟

اقرأ في هذا العدد:

- شرح هجوم بيتكوين المضارب على الدولار
- دور الزكاة في تنمية المشروعات وتعزيز فرص العمل للفقراء في مصر
- معادلة إجمالي التكلفة لقيمة الكمية الاقتصادية
- الاعتمادات المستندية وتطبيقها في المصارف التقليدية والإسلامية
- قاعدة الإذن العرفي كالإذن اللفظي وتطبيقاتها في المعاملات
- تغير قيمة الأوراق النقدية بسبب التضخم والربط القياسي لضمان حقوق الغير
- السياسة النقدية مع الاحتياطيات الوفيرة
- إدارة السمعة المؤسسية للوقف
- استثمار الأموال وتحقيق مقاصد الشريعة
- الصحة التنظيمية وأثرها على المنظمات
- السلع العامة والنشاط الحكومي

متى يكون الإفلاس أكلًا لأموال الناس بالباطل ؟

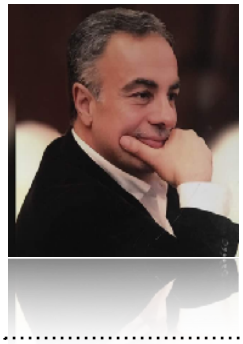

د. سامر مظهر قنطقجي

رئيس تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

إن قرار دخول السوق يكون بعقد العزم على إنشاء عمل نافع؛ سواء أكان العمل فرديًا أم شركة، ويُبنى قرار الدخول عادة على أساس دراسة جدوى فنية واقتصادية؛ تُثبت أهميته لمؤسسيه وللبيئة المحيطة، ثم يتم وضع عقود الاتفاق التي تشمل شروطه.

إن من تلك الشروط؛ قرار الخروج من السوق، والذي قد يكون:

١. خروجًا طبيعيًا منظمًا؛ بانتهاء عقد الاتفاق.

٢. خروجًا غير طبيعي منظم؛ كإفلاس المنشأة الفردية أو الشركة مع ضمان الحقوق أو بعضها.

٣. خروجًا غير طبيعي غير منظم؛ حيث تختلط حقوق أصحاب العلاقة وتضيع أموالهم دون سابق إنذار.

والأصل أن يكون الخروج بالطريقة الأولى، أما الثانية فاستثنائية، والثالثة مرفوضة تمامًا.

لقد ربى الإسلام أفراده على أخلاقيات فاضلة منها عدم الاستدانة إلا لضرورة أو لحاجة ملحة؛ وقد نبّه رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس من خطر الموت وبقاء ذمة الميت المستدين مشغولة، فتراه صلى الله عليه وسلم لم يُصلِّ على من مات وعليه دين؛ إلا إن تكفّل أحد بذلك الدَين.

إن الإنسان يجب ألا يقترض إلا لفقر أصابه أو لمرض فاجأه، ولا يصح أن يقترض ليتوسع في عيشه، لأن صبره على نفسه أجدى من الوقوع في براثن الدَين وذلّه، وقد شوهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يشدُّ الحجر على بطنه من الجوع، ولم يلجأ للاقتراض، ولما اقترض رهن درعه تعبيراً عن الملاءة وتوفر ما يقابل القرض من ملكية. كما لا يستدين الإنسان ليوسع أعماله وتجارته بل يلجأ للمشاركة أو لحلول أخرى؛ فالأموال مورد اقتصادي لا يجب تعطيله بإعطائه لمن لا يجيد تثميره وإدارته، وقد نهى الله تعالى أن يُعطى المال لسفيه: **وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا** (النساء: ٥)، وضعيف

التدبير والإدارة أشبه بالسفيه الذي يُضيّع ماله دون دراية فهو لا يستطيع القيام بإدارته، والله يقول لنا أنه جعل المال للناس ليقوموا به أعمالهم ومصالحهم، فهل نسمح لمثل هذا؛ بأن يستدين من غيره ليعطل ما يملكه الدائن عن النفع؟، فضلا عن إيقاع نفسه في مخاطر العجز عن السداد!

حلول استباقية قبل أن يقع الفأس بالرأس

إن الأصل عدم الاستدانة إلا لضرورة أو حاجة ملحة، فإن كان لابد؛ فيجب أن يُتقن المستدين أو المستقرض إدارة ديونه، وهذه الحلول منصبة على وحدات الاقتصاد الجزئي؛ فإن استقامت على المنهج استقام الاقتصاد الكلي واعتدل سلوكه، ومن ذلك أن:

- على المدين أن يتعلم أصول إدارة ديونه، فالدَين يكون متناسبًا مع هيكله التمويلي اجتنابًا لمخاطر الهيكل التمويلي؛ وإلا أوقع نفسه في شبهة المهالك. ويجب على الدائن دراسة حالته الائتمانية، ومعرفة ملاءته، وهذه رقابة ضرورية، لقوله تعالى: **وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا** (آل عمران: ٧٥)، ولا يكون القيام إلا بالرقابة الفاعلة؛ وذلك بتخطيط الرقابة، وإتباعها بالرقابة التنفيذية، والرقابة اللاحقة.
- على المستدين أن يُسجل ما استدانه وفق ما ذكرته الآية الكريمة: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ**...(البقرة: ٢٨٢). وقد حددت الآية قواعد كتابة الدَين وأصوله، والتي تلتها قواعد الرهن وأصوله، كل ذلك حفظًا للحقوق من الضياع: **ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا** (البقرة: ٢٨٢).
- على المستدين أن يعتاد الحدَّ من إنفاقه غير المنتج؛ وهذا ما يُعبَّر عنه محاسبيًا بالمصاريف أو النفقات الإيرادية لأن باذلها ينتظر من ذلك تحقيق الإيراد؛ قال الله تعالى: **وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا** (الإسراء: ٢٩).
- على المستدين أن يهتم بقائمة التدفقات النقدية بوصفها مرشد إدارة السيولة، وتشتد الحاجة لها خلال الأزمات؛ بل عندئذ يجب التحول إلى قائمة التدفقات النقدية المثقّلة بالمخاطر.

ولا يشفع نقص العلم بما سبق؛ فنقص المعرفة مرده سوء اختيار العاملين وضعف إدارة الديون، وهذا يطال المدين والدائن معًا؛ فالمخاطر الائتمانية أقضّت مضجع الاقتصاد العالمي وبدا ذلك عيانًا إبّان أزمة ٢٠٠٨ التي مازالت ارتداداتها مستمرة حتى الآن؛ بسبب إصرار العالم على انتهاج ثقافة الديون.

وقد فرّقت القوانين الإماراتية بين الإفلاس والإعسار؛ فالأول اعتبرته نظامًا تجاريًا يخص التجار والشركات، والثاني نظامًا مدنيًا خاصًا بالأشخاص الذين لا ينطبق عليهم وصف التجار؛ فالأول تصفية جماعية لأموال المدين التاجر المعسر، والثاني لا يمنع الدائنين من اتخاذ إجراءات فردية تجاه المدين.

ونظمت القوانين إفلاس التجار والشركات، بقوانين خاصة بالإفلاس، تاركة ديون الناس المدنيين للقضاء والمحاكم، مع فرضها عقوبات على المفلسين والتي شُددت على من يلجأ للإفلاس كطريقة للتهرب من دفع الأموال لأصحابها. وقد دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على من أخذ الأموال بنيّة عدم إعادتها – دون تفريق بين تجاري ومدني –؛ فقال: **(مَن أخذَ أموالَ النَّاسِ يريدُ إتلافَها أتلفَهُ اللهُ)**.

موقف القوانين من المفلس المدلّس والمفلس حَسَنُ النية

إن سبب الإفلاس عادة هو سوء الإدارة، وخاصة الاستراتيجية منها، عندما لا تُقدّر الشركة المخاطر المحيطة بها، ومن ذلك مثلا أنها:

- لا تتنبأ بفترات عدم النشاط الاقتصادي الناجمة عن الدورة التجارية الخاصة بنشاطها.
- لا تستقصي موجات دورة الائتمان العالمية.
- تغفل عن الظروف السياسية العالمية والإقليمية.
- ينقصها الخبرة التقنية ومواكبة التطورات التكنولوجية المتعلقة بطبيعة نشاطاتها.
- ترزح تحت نير جائحة، ومثالها جائحة كورونا العالمية التي نعيش ظروفها حاليًا، وكذلك الظروف الجوية التي تعصف بولاية تكساس الأمريكية هذه الأيام والتي فاقمت أزمة الكهرباء فيها.

يساعد على استمرار هذا الوضع الآسن؛ بقاء الإدارات التي سببت تحمل الشركات لكثير من الديون، واستمرار مجالس إدارتها ورؤساءها التنفيذيين في مناصبهم؛ فيعملون على مزيد من الاقتراض لإبقاء شركاتهم – الخاسرة – واقفة على قدميها طالما أنهم ناجون من عواقب هذه الممارسات، وما داموا يقبضون رواتبهم ومكافآتهم.

إن سوء الإدارة هذا، قد أوقع أصحاب المصلحة في شَرَك الديون، والذي لا يمكن اعتباره من حسن النوايا؛ بل إن الجشع والطمع في كسب المزيد من الأرباح هو الدافع الرئيسي وراء هذا السلوك؛ فلو أن إدارات الشركات ومدققي حساباتها قد قاموا بالإجراءات الفنية؛ كاختبارات الجهد، ومتابعة مؤشرات التحليل المالي؛ لأمكنهم التنبؤ بما ستؤول إليه الأمور، واستطاعوا توقع التدهور الذي قد يحصل؛ فمثلا؛ تراكم الخسائر يدعو لاتخاذ ما يلزم من إجراءات، فإن عجزت الإدارة؛ دعت أصحاب الشأن لتقرير ما يجب فعله، وعلى كل حال فالقوانين ألزمت الإدارات دعوة جمعياتها العمومية للانعقاد خلال فترة زمنية محدودة؛ إذا تجاوزت الخسائر المتراكمة في أي وقت خلال السنة المالية ٥٠٪ من رأس مالها؛ لتقييم خيارات إنقاذ الشركة من الوقوع في الإفلاس.

وتكون خيارات الإنقاذ؛ حسب التسلسل التالي:

- التسوية الوقائية؛ بتأجير معدات، أو بالحصول على قروض جديدة، أو بتقديم أصول كرهن.
- إعادة الهيكلة: وهي عبارة عن خطة توضع لعودة النشاط إلى تحقيق الأرباح وتكون؛ بتحويل الديون إلى حصص في رأس المال، أو استبدال ضمانات لتسييلها، أو تسييل جزء من الأصول ببيعها، أو إدخال شركاء جدد، أو الاندماج.
- إعادة جدولة الديون؛ بالاتفاق بين الدائن والمدين، أو بالمقاصة بين الحقوق.
- الدعم الحكومي، حال كون نشاط الشركة استراتيجي على مستوى الدولة نفسها[1].

ولابد من استبعاد الحلول القائمة على الاقتراض وخاصة الربوي؛ لما له من آثار سيئة على زيادة تكاليف الإنتاج وإضعاف الموقف المالي للشركة، أما على المستوى الكلي فلديون الشركات وخاصة التي تكون بغير عملة بلدها؛ آثاراً سيئة على سعر صرف عملتها المحلية، وليست أزمة صرف الليرة التركية ببعيدة عنا، (للمزيد يُنظر: تركيا في عين الإعصار، كتابنا السياسات النقدية والمالية والاقتصادية المثلث غير المتساوي الأضلاع بنظرة إسلامية).

حلول تخطيطية قبل الإفلاس وبعد وقوعه:

لقد عرض قانون الإفلاس السعودي إجراءات ومقارنات ومسؤوليات مفيدة؛ نعرضها لما فيها من نفع، وهي كالتالي:

[1] وهذا هو الحل المقترح لشركة الطاقة Just Energy التي شارفت على الإفلاس هذه الأيام بسبب أزمة الكهرباء التي سببتها الظروف الجوية القاسية في ولاية تكساس.

إجراءات قانون الإفلاس[1]:

التسوية الوقائية	• إجراءات التسوية الوقائية • تسوية إجراءات صغار المدينين	إجراء التسوية الوقائية هو إجراء يسمح للمدين بالتوصل إلى اتفاق مع دائنيه لتسوية ديونه مع الحفاظ على إدارة شركته.
إعادة التنظيم المالي	• إجراءات إعادة الهيكلة المالية • إجراء إعادة الهيكلة المالية لصغار المدينين	إجراء إعادة التنظيم المالي هو إجراء يسمح للمدين بالتوصل إلى اتفاق مع دائنيه من خلال إعادة تنظيم أعماله تحت إشراف وصي مرخص له بالإفلاس لضمان عدالة الإجراء وتنفيذه.
التصفية	• إجراءات التصفية • إجراء تصفية صغار المدينين • إجراءات التصفية الإدارية	إجراء التصفية هو إجراء يتم من خلاله بيع أصول المدين المفلس، ودفع عائدات البيع إلى دائني المدين ويمكن أن يبدأها الدائنون أو المدين. فيما يتعلق بإجراءات التصفية الإدارية. تشبه في جوهرها التصفية، في المقام الأول عندما يتعلق الأمر ببيع أصول المدين واستخدام عائدات البيع لتسوية مستحقات الدائن. ومع ذلك، لا يمكن اعتماد التصفية الإدارية إلا في حالة عدم كفاية عائدات التخلص من أصول الإفلاس لتغطية نفقات إجراءات التصفية وعادة ما تتولاها لجنة الإفلاس بدلاً من الوصي المسجل.

مقارنة إجراءات الإفلاس الرئيسية:

	التسوية الوقائية	إعادة التنظيم المالي	التصفية
الهدف	إنقاذ	إنقاذ	تصفية
مشاركة القيّم	منخفض	عالي	
المبادر	مدين	مدين أو دائن	
الأهلية	إذا كان المدين يعاني من ضائقة مالية قد تؤدي إلى الإفلاس، و / أو في حالة تقصير و / أو معسر		إذا كان المدين متخلفًا عن السداد و / أو كان معسراً
السيطرة على الأعمال	مدين	المدين تحت إشراف القيّم	قيّم
تمويل جديد	مسموح به في ظل ظروف معينة		

[1] قانون الإفلاس السعودي لعام ٢٠١٨، فصول التسوية الوقائية الثالث والسادس، الصفحات ١٣-١٢٦.

الأدوار والمسؤوليات النموذجية لأصحاب المصلحة الرئيسيين في حالة الإفلاس:

	التسوية الوقائية	إعادة التنظيم المالي	التصفية
مدين	• يبقى مسؤولاً عن إدارة عمليات الشركة. • مسؤول عن تطوير خطة العمل ومقترح إعادة الهيكلة	• يظل مسؤولاً عن إدارة عمليات الشركة تحت إشراف أمين الإفلاس. • سيتم تنفيذ العمليات التجارية تحت حماية قانون الإفلاس (تأجيل الدائنين) بهدف إعادة هيكلة جميع التزاماتها الحالية. • مسؤول عن تطوير خطة العمل ومقترح إعادة الهيكلة.	• يتوقف المدين تمامًا عن إدارة أنشطته فور تعيين الوصي.
قيّم	• يتم تعيينهم من قبل المدين. • المشاركة الأساسية هي الموافقة على الاقتراح قبل تقديمه إلى المحكمة مع مشاركة ضئيلة أو معدومة بعد ذلك.	• يمكن تعيينهم من قبل المحكمة التجارية، ولكن يمكن للمدين أو الدائنين ترشيح وصي من قائمة الأمناء المسجلين. • الإشراف على أنشطة الشركة ومراقبتها بعد بدء الإجراءات لضمان الإنصاف، وتنفيذ الخطة بالطرق التي توفر الحماية اللازمة لمصالح جميع أصحاب المصلحة. • منح الموافقة للمدين على القيام ببعض الإجراءات بموجب المادة 70 من قانون الإفلاس. • مراجعة مطالبة الدائنين	• يتم تعيينهم من قبل المحكمة التجارية. • دور الوصي هو تولي عمليات المدين. • الوصي مسؤول عن تحقيق الأصول وتوزيعها على الدائنين.
مستشار إعادة الهيكلة	• يمكن تعيينهم من قبل الشركة أو الوصي. • يمكن للدائنين أيضًا تعيين مستشار إعادة الهيكلة الخاص بهم لتقديم المشورة إلى لجنة الدائنين. • تساعد في إعداد خطة عمل قابلة للتمويل لدعم اقتراح قوي، والذي يحتمل في النهاية أن يوافق عليه غالبية الدائنين. • يقدمون المشورة للشركة بشأن الأنشطة والخيارات من نوع إعادة الهيكلة وإعادة الهيكلة، ويلعبون أيضًا دورًا رئيسيًا في التفاوض بشأن شروط إعادة الهيكلة مع دائني الشركة		• لا حاجة لإعادة الهيكلة، إلا في حالات استثنائية حيث قد تكون هناك حاجة إلى المشورة بشأن معاملات محددة أو تقييم الخيار.
مستشار قانوني	• يمكن تعيينهم من قبل الشركة أو الوصي. • يساعدون في جميع الاستفسارات القانونية ويقدمون المساعدة للشركة والوصي ومستشار إعادة الهيكلة عند الحاجة. • عند الاقتضاء، يضمن المستشار القانوني امتثال الشركة والوصي لمتطلبات قانون الإفلاس والقوانين واللوائح الأخرى المعمول بها.		
لجنة الدائنين	• يمكن تشكيل اللجنة وفقًا لتقدير المحكمة، بناءً على طلب الوصي، أو طلب الدائنين الذين تمثل مطالباتهم على الأقل ٥٠٪ من ديون المدين، بشرط موافقة المحكمة. • تمثل اللجنة مصلحة الدائنين وستتحمل عددًا من المسؤوليات بما في ذلك الموافقة على بيع الأصول، والتعبير عن الاقتراح، والاطلاع على توفير التمويل المضمون، والأدوار والمسؤوليات الأخرى على النحو المحدد في القانون ولوائحه.		

ثقافة الديون : المال السهل هو لعنة للرأسمالية

شاعت بين الناس أساليب عديدة لزيادة حجم الدين بهندسة تقليدية أساءت للاقتصادات جميعها، ومن ذلك :

- إن خدعة الرافعة المالية وما توفره من ضرائب ما هي إلا لعبة حسابية، تبدو مفيدة للوهلة الأولى؛ لكنها تزيد تكاليف الإنتاج على مستوى الوحدة الإنتاجية، وتضرّ بالاقتصاد الكلي لأنها تزيد مخاطره الائتمانية؛ ويظهر ذلك جليّا في سلوك شركات الأسهم الخاصة (شركات السمسرة بالأسهم) في عمليات الشراء بالرافعة المالية لأنها تساعد الشركات لتستحوذ على نفسها بمال مقترض؛ مما أنتج موجة كبيرة من حالات الإفلاس بين تجار التجزئة بدأت قبل سنوات من الوباء، وهي الآن تكاد تقضي على الشركات .
- إن التركيب المالي القائم على ٩٠٪ ديون مقابل ١٠٪ ملكية يجعل الوحدات الاقتصادية هشة الملاءة، لا تقوى على اختبارات الجهد، ينتظرها نموذج الدومينو في سقوط سلاسل الشركات؛ كما في قضية إفلاس عملاق الطاقة الأمريكية Enron – نهاية القرن الماضي –؛ حيث لحق سقوطها؛ إفلاس أكثر من ٢٠٠ شركة. وحاليا السيناريو نفسه ينتظر شركة الطاقة الأمريكية Just Enenergy في ولاية تكساس، معيدة بذلك للذاكرة إفلاس شركة PG&E في ولاية كاليفورنيا عام ٢٠٠٠–٢٠٠١؛ ويجمع بينها تركيب ميزانياتها الضعيف الذي لا يقوى على تحمل الصدمات .

بينما التركيب المالي من منظور معايير الأيوفي الشرعية **لا يسمح بتجاوز المديونية لنسبة ٣٣٪** كحد أقصى من إجمالي الأصول، وإلا حُرِّم تبادل الأسهم – وليس قبض أرباحها –، وهذا قيد على مجالس الإدارة يجبرها على المحافظة على تركيب مالي لميزانياتها ضمن المخاطر المقبولة شرعًا؛ فالغرر الكبير يُكافئ القمار؛ كما أن الاستثمار الخالي من المخاطر يُكافئ الربا وكلاهما محرمان، أي يجب على أطراف الاستثمار الدخول في المخاطر معًا طبقا للقاعدة الشرعية الغُرم بالغنم .

- إن مصدر تمويل صندوق إعانة الشركات المتعثرة في النهاية؛ هي أموال الضرائب، أي أن الناس هي التي تسدد تكاليف أخطاء المخطئين؛ لذلك **قطع الإسلام هذه العلاقة التي يمكن التلاعب بها**؛ بتحريمه الضرائب ليغلق بابًا عريضًا للفساد . ومثاله شركات الزومبي، كما سنوضحه تاليًا :

عُرفت شركات Zombi في الولايات المتحدة الأمريكية، وباتت تتكاثر في أوروبا بشكل لم يسبق له مثيل؛ ففي ألمانيا مثلا، وهي أحد الاقتصادات الأوروبية القليلة التي نجت من أزمة فيروس كورونا بشكل معقول، قُدرت فيها عدد شركات الزومبي ب ٥٥٠ ألف شركة؛ أي حوالي سُدس الشركات، وفقًا لبحث أجرته وكالة الائتمان Creditreform، والشيء نفسه في سويسرا، وفي بريطانيا وغيرهما.

وشركات الزومبي هي شركات ذات نفوذ مفرط، وعالية المخاطر، مع نموذج أعمال غير مستدام ذاتيًا، لأنها تحتاج إلى جمع أموال جديدة باستمرار من دائنين جدد لسداد الدائنين الحاليين.

ووفقًا لتعريف بنك التسويات الدولية، فإن شركات الزومبي غير قادرة على تغطية تكاليف خدمة ديونها من خلال أرباحها (قبل الفوائد والضرائب) على المدى الطويل. فهي:

- ضعيفة الإنتاجية.
- تدفقاتها النقدية التشغيلية غير كافية لدفع مصاريف الفائدة.

لذلك ليس لديها حلٌّ سوى تجديد الاقتراض للبقاء في السوق، مما سيؤدي بها بنهاية المطاف لتخلفها عن سداد ديونها الحالية. وهذا حلٌّ ترقيعيٌّ قصير الأجل؛ لأنه ينتظر عودة دورة الاقتصاد إلى نشاطها، والواضح أن ذلك لن يحدث في المدى المنظور؛ فقد أدت برامج الإنقاذ التي قام بها الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي إلى تفاقم المشاكل؛ بعدما حاول استيعاب مخاطر خسارة المستثمرين، واستمر في محاولة إنقاذ الشركات الأكثر خطورة، بدل إجبارها على إعادة الهيكلة في محكمة الإفلاس للتخلص من ديونها؛ مما أجبر المستثمرين لابتلاع خسائرهم، ليستطيعوا المضيَّ قُدمًا برشاقة وإنتاجية؛ فكان: أن تَزر الوازرة وزر الأخرى.

والواضح تمامًا أن هذه الشركات إن لم تكن زومبي قبل الوباء، فستكون زومبي في المستقبل القريب لا محالة. وقد عزا – التقرير المشار إليه – ارتفاع عدد شركات الزومبي في جميع أنحاء أوروبا والبلاد الناطقة بالانكليزية لعاملين رئيسيين:

- السياسات النقدية السهلة للبنوك المركزية، التي خفضت أسعار فائدتها لدرجة مكّنت الشركات التي لديها فرصة معقولة للتخلف عن السداد؛ من الاستمرار بإصدار ديون بفوائد قابلة للخدمة. ومثال ذلك إنقاذ شركة (Abengoa الإسبانية) العملاقة للطاقة الخضراء، ثلاث مرات خلال خمس سنوات.

- اتجاه البنوك ذات الرسملة الضعيفة للاستمرار في تجديد أو إعادة هيكلة القروض المعدومة، وهذا ما حصل مع البنوك الإيطالية الضعيفة.

إذن إن صورة الوضع الراهن هي كالآتي:

إن لم تمت شركات الزومبي في فترة الركود، فسيُعاد هيكلة ديونها في محاكم الإفلاس، ليستولي بعض الدائنين على الشركات، وتُلغى بعض الملكيات؛ ليكون الإفلاس مفيداً لتنظيف الاقتصادات من الشركات البائسة، وهذه نقطة فاصلة بين الاقتصادين الربوي والإسلامي؛ فشريعة الإسلام لا تتسامح أبداً مع أكل أموال الناس بالباطل، فالدَين لا يسقط عن الدائن إلا إن سامحه المدين بذلك أو ساعده أحد بالوفاء به ولا يشفع الكلام عن أفراد، أو عن شركة تجارية (أكانت شركة أشخاص، أو شركة مساهمة محدودة المسؤولية أو مُغفلة)، فالشركة بالنتيجة يمتلكها أفراد.

ويكأننا أمام لعبة الكراسي؛ حيث يتبادل الجميع أدوارهم ليبدؤوا اللعب من جديد؛ فبعد إفلاس الشركات والأفراد تحصل البنوك على الثروة الحقيقة؛ من مصانع، وأراضي، وعقار. وهذا أشبه بسياسة رمي السنارة وسحبها لإغراق السوق بالمال ثم تجفيفه وهذه سياسة متبعة منذ عقود، وهي المسؤولة عن سرقة الثروة الحقيقية للعالم لتتركز في أيدي قلة منهم. وتمارس هذه العمليات على مستوى الدول كما على المستوى العالمي أيضاً (للمزيد ينظر: دورات الديون الطويلة والقصيرة الأجل، كتابنا السياسات النقدية والمالية والاقتصادية المثلث غير المتساوي الأضلاع بنظرة إسلامية).

ثقافة الإفلاس

يمكن تلمس مساوئ الإفلاس وتطبيقاته في القوانين الوضعية من خلال الآتي:

- الاحتيال على حقوق الغير باللجوء إلى الإفلاس القانوني.
- الإفلاس سبيل التهرب من الديون والغش بنية سيئة.
- أجاز قانون الإفلاس الكويتي الجديد في مادته ١٣٤ على أنه: يجوز للمدين بإذن من قاضي الإفلاس أن يمارس تجارة جديدة بغير أموال التفليسة، بشرط ألا يترتب على ذلك ضرر للدائنين، ويكون للدائنين الذين تنشأ ديونهم بمناسبة هذه التجارة؛ الأولوية في استيفاء حقوقهم من أموالها.

- في قوانين الإفلاس الأمريكية؛ إذا أعلنت شركة إفلاسها فلا يعني ذلك بالضرورة انتهاء حياتها التجارية أو ضعف ائتمانها.
- لا يطبق قانون الإفلاس الإماراتي على الأشخاص الطبيعيين؛ بل يُطبق على الشركات التي يحددها القانون.
- في حال غياب التشريع القانوني والبيئة الصحيحة، ينتشر الإفلاس غير المعلن للتلاعب بحصص الشركاء والمستثمرين؛ وأسرد حالة واقعية في سورية، وأعتقد أن مثلها كثير:

شركة (أشخاص) تأسست برأسمال محدد وبأعمال معينة. تطورت أعمالها وازدهرت، ولأسباب محلية غادر الشريك المؤسس وبقيت أعماله مستمرة.

يقوم الشريك بسحب مسحوبات من الشركة تجاوزت رأس ماله، ويرفض الخروج منها بحكم أنه صاحبها ومؤسسها، وبسبب نقص السيولة لجأت الشركة لإدخال شركاء بصفة مستثمرين لتعويض نزيف رأس مال الشريك المؤسس ومسحوباته.

إن هذه الشركة هي بحكم المفلسة واستمرار مؤسسها؛ غش وتدليس للشركاء المستمرين وللمستثمرين معًا، وكذلك لأصحاب المصلحة كالدائنين والعملاء والعمال وما في حكمهم؛ فالعمال مثلا؛ لهم تعويض نهاية الخدمة وهو يمثل مبالغ ليست بالقليلة، فإذا نفدت السيولة؛ فإن تلك التعويضات صارت بحكم الديون المجحودة، حتى لو كان التعويض مُخصصًا ومُحتجزًا.

ويشابه ثقافة الإفلاس في الاقتصاد التقليدي الحالي، ثقافة كانت في بيئة تشابه البيئة التقليدية الحالية؛ كما يتضح من جواب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا حديثي عهدٍ بالإسلام، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم – وهو المُغيّر الأكبر في التاريخ الإنساني – أعلمهم أن هناك ثقافة مغايرة لما يعرفونه عن الإفلاس وأن صورة الحقوق لا تقف عند المال الذي يعرفونه بل هناك حقوق إذا ترتبت وجب أداؤها أو أداء ما يقابلها وإلا زاد غُرم الإنسان ولابد من السداد يوم الحساب الأكبر.

روى ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أصحابه: **(أتدرونَ مَن المُفلسُ؟)** قالوا: المُفلسُ فينا يا رسولَ اللهِ مَن لا درهَمَ له ولا متاعَ له؛ فقال صلَّى اللهُ عليه وسلَّم: **(المُفلسُ من أُمَّتي يأتي يومَ القيامةِ بصلاتِه وصيامِه وزكاتِه فيأتي وقد شتَم هذا وأكَل مالَ هذا وسفَك دمَ هذا وضرَب هذا فيقعُدُ فيُعطَى هذا من حسَناتِه وهذا من حسَناتِه فإنْ فنِيَتْ حسَناتُه قبْلَ أنْ يُعطيَ ما عليه أُخِذ من خَطاياهم فطُرِح عليه ثمَّ طُرِح في النَّارِ)**. وهذا كشف حساب فردي سيقام

لكل إنسان بغض النظر عن دينه وعمره وجنسه، طرفه المدين التزامات معنوية ذات قيمة واجبة السداد، وطرفه الدائن أعماله الصالحة، والتسوية إن عجز الحساب برصيد مدين؛ حُمِّل عجزه بأرصدة دائنيه، فلا يفنى حق أحد من الخلق، وتبقى رحمة الله تعالى الفيصل في ذلك.

أما الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه؛ فكان لا يبيع خادم الرجل ولا مسكنه في الدّين، ساتراً بذلك كرامة المفلس الإنسانية، وهذا مغاير للصورة التي ظهرت إبان أحداث ٢٠٠٨ حيث طُرد الناس من بيوتهم وصودرت لصالح المصارف المقرضة، مما أدى إلى استفحال أزمة أخرى هي أزمة الرهن العقاري والتي سقط إثرها الاقتصاد العالمي في وحل الديون دون عودة.

حماة (حماها الله) بتاريخ ٧ رجب ١٤٤٢ هـ الموافق ١٩ شباط/فبراير ٢٠٢١ م

المراجع:

- Deloitte, The KSA Bankruptcy Law, Overview and practicality, August 2018, Link.
- Nick Corbishley, What's to Be Done Now with All These Zombie Companies?, Saving the Zombies in Europe, Sep 15, 2020, link.
- Wolf Richter, The Zombie Companies Are Coming, Aug 26, 2020, Link.

- د. سامر مظهر قنطقجي، السياسات النقدية والمالية والاقتصادية، المثلث غير المتساوي الأضلاع بنظرة إسلامية، ٢٠٢٠، رابط.
- د. يوسف الشريف، قانونا الإفلاس والإعسار في الميزان، البيان، ٢٥ سبتمبر ٢٠٢٠، رابط.
- قانون الشركات السعودي، المادة ١٥٠.
- قانون الإفلاس السعودي لعام ٢٠١٨، لجنة الإفلاس، رابط.
- قانون الإفلاس الإماراتي لعام ٢٠١٦، رابط.
- قانون الإفلاس الكويتي، لعام ٢٠٢٠، المادة ١٣٤.